

1752

من وزير المالية
إلى

الموضوع : حول النظام الجبائي لمبالغ دفعت لغير مقيم
المرجع : مكتوبكم المؤرخ في 28 أوت 2015

لقد بينتم بمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن المكافآت المدفوعة إلى وكيل شركة المقيم بايطاليا حددت بـ 78000 د سنويا يتوزع دفعها على 12 شهرا مبيين أنه باعتبار عدم تجاوز مدة إقامة المعني بالأمر بتونس فترة 183 يوما فإن المكافآت الراجعة له مقابل عمله بتونس تخضع للخصم من المورد التحرري بنسبة 20% .

جوابا يشرفني إعلامكم أنه بصرف النظر عن صفة الوكيل كغير مقيم بتونس فهو يخضع للضريبة على الدخل بعنوان المرتبات والأجور مقابل عمله كوكيل لدى شركتكم طبقا للتشريع الجاري به العمل. هذا وقد نصّ التشريع المذكور على أن المرتبات المدفوعة إلى غير المقيمين مقابل عمل بتونس لا يتجاوز 183 يوما تخضع للخصم من المورد التحرري بنسبة 20% إلا أنه في الحالة الخاصة وباعتبار أن المكافآت الراجعة إلى الوكيل موضوع مكتوبكم هي سنوية وتدفع له شهريا خلال كامل السنة فهي غير معنية بالخصم من المورد التحرري المحدد بـ 20% بل تخضع للخصم من المورد الجاري به العمل بالنسبة للمرتبات والأجور للأجراء الذين يعملون كامل السنة. كما يبقى المعني بالأمر مطالبا بإيداع التصريح السنوي بالضريبة على الدخل.

وتقبلا، سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتفويضات

الإمضاء : حبيبة جراد للوطني